

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٩ لسنة ١٩٩٩

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة كهرباء مصر ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٩٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة فى ١٥/٩/١٩٩٩ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الكهرباء والطاقة ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يعاد تخصيص مساحة مقدارها ١٠١٨٦٧٠ مترا مربعا (مليون وثمانية عشر ألفاً وستمائة وسبعون مترا مربعا) المبينة الحدود والمعالم بالإحداثيات والمواقع على الخرائط المرفقة إلى هيئة كهرباء مصر والداخلة ضمن المساحة السابق تخصيصها للهيئة العامة لموانى البحر الأحمر بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٩٩ المشار إليه وذلك لإنشاء محطة توليد كهرباء شمال غرب خليج السويس شاملة الأرض اللازمة لإنشاء المحطة وحرم الشاطئ المقابل والممر الخاص بخطوط الجهد الفائق لربط المحطة بالشبكة الموحدة للجمهورية .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٠ هـ

( الموافق ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٩٩ م ) .

حسنى مبارك

## وزارة الكهرباء والطاقة

### « مذكرة ايضاحية »

لمشروع القرار الجمهورى لتخصيص الأرض اللازمة

لإنشاء محطة توليد كهرباء شمال غرب

خليج السويس قدرة ٢ × ٣٢٥ م . ر

بمحافظة السويس

بتاريخ ٦ يولية سنة ١٩٩٩ صدر قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٩٩ ناصاً فى مادته الأولى على أن تخصص إلى الهيئة العامة لموانى البحر الأحمر مساحة ٢٤٩١٩٣٣٧,٨٥ متر مربع المملوكة للدولة والمبينة الحدود والمعالم بالإحداثيات والموقعة على الخريطة المرفقة وذلك لإقامة ميناء شمال العين السخنة .

وحيث إن اللجنة الوزارية لتخصيص الأراضى بالمنطقة الاقتصادية والصناعية - شمال غرب خليج السويس - سبق وأن وافقت بتاريخ ١٩٩٨/٩/٢٧ على تخصيص مساحة ٦٠٠ × ٥٠٠ متر حسب الخريطة المرفقة لمشروع محطة توليد كهرباء شمال غرب خليج السويس والمعتمد من السيد الدكتور/رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٩٨/١٠/١٨ وبالتالى فقد تم تخصيصها لهذا الغرض طبقاً لنص المادة (٨٧) من القانون المدنى .

وحيث إن الهيئة قامت باستلام الأرض وممر خروج الخطوط من المحطة وحتى طريق العين السخنة للربط مع الشبكة الموحدة بعرض ٢٠٠ م وبطول ٢,٧ ك . م وذلك بموجب محضر بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٦ موقع عليه من ممثلى الهيئة العامة لموانى البحر الأحمر ووزارة الدفاع والجهاز التنفيذى للمشروعات الصناعية والتعدينية ، وتقوم هيئة كهرباء فرنسا والمسند إليها تنفيذ المشروع بنظام الـ ( BOOT ) بأعمال الجسات حالياً وطلبت موافاتها بسند ملكية هيئة كهرباء مصر لأرض المشروع .

وحيث إن المادة (٥) من القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة قد أجازت بقرار من رئيس الجمهورية بعد موافقة مجلس الوزراء وبناء على عرض الوزير المختص إعادة التخصيص لأية جهة أخرى أو لأى غرض آخر . وعند الخلاف بين الوزارات والهيئات العامة ووحدات الإدارة المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض حول تحديد الجهة المختصة بإدارة واستغلال والتصرف فى أية أراض أو عقارات من المشار إليها يعرض الأمر على مجلس الوزراء ، ويكون قراره فى هذا الشأن ملزما للجميع .

ولما كانت الأرض المقرر إقامة محطة الكهرباء عليها طبقا لموافقة اللجنة الوزارية المختصة داخلة ضمن الأرض محل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٩٩ والذي تم بموجبه تخصيص مساحة ٢٤٩١٩٣٣٧,٨٥ متر مربع المملوكة للدولة للهيئة العامة لموانى البحر الأحمر لإقامة ميناء شمال العين السخنة والمرافق التابعة له الأمر الذى يقتضى إعادة تخصيصها إلى هيئة كهرباء مصر لإنشاء محطة توليد كهرباء شمال غرب خليج السويس . لذلك - فقد أعد مشروع قرار رئيس جمهورية مصر العربية المرفق لتعديل التخصيص الوارد بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٩٩ بحيث تخصص إلى هيئة كهرباء مصر مساحة ١٠١٨٦٧٠ مترا مربعا شاملة الأرض المخصصة لإنشاء المحطة وحرم الشاطئ والممر اللازم لخطوط الجهد الفائق لربط المحطة بالشبكة الموحدة بالجمهورية طبقا للقانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن منشآت قطاع الكهرباء وذلك من الأراضى المملوكة للدولة والمبينة الحدود والمعالم بالإحداثيات والموقعة على الخريطة المرفقة لإقامة محطة توليد كهرباء شمال غرب خليج السويس .

وزير الكهرباء والطاقة

مهندس / محمد ماهر أباطة

